

[414-285] إذا أسرع الإمام في الصلاة ولم يكمل المأموم

الفاتحة، ماذا عليه؟ - الشيخ صالح الفوزان

صالح الفوزان

فضيلة الشيخ وفقكم الله يقول بعض الأئمة في الصلاة السرية الركعة الثالثة او الرابعة يسرع فلا يتسنى للمأموم ان يقرأ الفاتحة كاملة

سؤاله هل ياتي بركعة ام يكتفي بقراءة الامام - [00:00:01](#)

هو ما عليه قراءة المأموم ما عليه قراءة واجبة انما يستحب له ان يقرأ فاذا ما تمكن من قراءة الفاتحة لسرعة الامام فهو ترك سنة لم

يترك واجبا ولا ركنا - [00:00:20](#)

نعم اعداد مشروع كبار العلماء بالكويت اعزها الله بالتوحيد والسنة - [00:00:36](#)